

2023

## Social Justice as a Criterion for the Democracy of the Jordanian Constitution

Aref A. Murshed

*Department of Service Courses, Faculty of Arts, Zarqa University, Zarqa, Jordan,*  
alhareth2011@yahoo.com

Alhareth M. S. Alhalalmeh

*Department of Service Courses, Faculty of Arts, Zarqa University, Zarqa, Jordan,*  
alhareth2011@yahoo.com

Ali A. A. AlRahamneh

*Department of Service Courses, Faculty of Arts, Zarqa University, Zarqa, Jordan,*  
alhareth2011@yahoo.com

Saja A. ALMarashdeh

*Department of Political Sciences, Prince Hussein College for International Studies, University of Jordan, Amman, Jordan,* alhareth2011@yahoo.com

Rasha A. Mubaideen

*Department of Essential Sciences, Faculty of Arts, Alzaytoonah University of Jordan, Amman, Jordan,*  
alhareth2011@yahoo.com

Follow this and additional works at: <https://digitalcommons.aaru.edu.jo/isl>

---

### Recommended Citation

A. Murshed, Aref; M. S. Alhalalmeh, Alhareth; A. A. AlRahamneh, Ali; A. ALMarashdeh, Saja; and A. Mubaideen, Rasha (2023) "Social Justice as a Criterion for the Democracy of the Jordanian Constitution," *Information Sciences Letters*: Vol. 12 : Iss. 7 , PP -. Available at: <https://digitalcommons.aaru.edu.jo/isl/vol12/iss7/59>

This Article is brought to you for free and open access by Arab Journals Platform. It has been accepted for inclusion in Information Sciences Letters by an authorized editor. The journal is hosted on Digital Commons, an Elsevier platform. For more information, please contact [rakan@aarj.edu.jo](mailto:rakan@aarj.edu.jo), [marah@aarj.edu.jo](mailto:marah@aarj.edu.jo), [u.murad@aarj.edu.jo](mailto:u.murad@aarj.edu.jo).

# Social Justice as a Criterion for the Democracy of the Jordanian Constitution

Aref A. Murshed<sup>1</sup>, Alhareth M. S. Alhalalmeh<sup>1,\*</sup>, Ali A. A. AlRahamneh<sup>1</sup>, Saja A. ALMarashdeh<sup>2</sup> and Rasha A. Mubaideen<sup>3</sup>

<sup>1</sup>Department of Service Courses, Faculty of Arts, Zarqa University, Zarqa, Jordan

<sup>2</sup>Department of Political Sciences, Prince Hussein College for International Studies, University of Jordan, Amman, Jordan

<sup>3</sup>Department of Essential Sciences, Faculty of Arts, Alzaytoonah University of Jordan, Amman, Jordan

Received: 8 Mar. 2023, Revised: 23 Apr. 2023, Accepted: 2 Jun. 2023

Published online: 1 Jul. 2023.

---

**Abstract:** In this study we discuss the issue of social justice as a basic human requirement in the rule of law and sovereignty. Despite its practical importance as a political principle in the various schools of thought, it remained merely a guiding idea for the legislator, It seeks to follow its guidance in drawing up the general policies of the state, without the state being obligated to intervene positively to enforce them; It was not a matter of constitutional priority and interest in the old constitutions, considering it a political par excellence whose purpose was to restrict and regulate absolute power and to determine and guarantee the missing freedom. Proceeding from the constitutional transformations that the Arab world is witnessing, especially the Kingdom of Jordan, following the revolutions of the Arab Spring, the general nature that these constitutions must establish is the goal of achieving social justice, which presupposes the recognition of people with a range of rights that preserve their human dignity as a matter of immediate implementation of these rights. However, addressing the idea of compulsion and normative democracy in Jordan's constitution for social justice rights from this perspective appears to be a thorny idea due to the difficulty of setting limits, foundations, or standards for them, because these rights presuppose a positive intervention from the state, and it is an issue related to the financial and economic status of the state, unlike other rights that are generally assumed. In general, a negative commitment from the state without incurring financial burdens. So, achieving social justice depends primarily on its material capabilities.

**Keywords:** Social justice, democracy, the Jordanian constitution.

---

---

\*Corresponding author e-mail: [alhareth2011@yahoo.com](mailto:alhareth2011@yahoo.com)

# العدالة الاجتماعية كميّار لديمقراطية الدستور الأردني

عارف عادل مرشد<sup>1</sup>، الحارث محمد سبيتان الحلالمة<sup>1</sup>، علي أحمد عبد الحميد الرحامنة<sup>1</sup>، سجي عبد الله سالم مرashedة<sup>2</sup>، رشا عدنان المبيضين<sup>3</sup>.

<sup>1</sup> قسم المساقات الخدمية، كلية الاداب، جامعة الزرقاء، الزرقاء، الاردن

<sup>2</sup> قسم العلوم السياسية، كلية الامير حسين للدراسات الدولية، الجامعة الأردنية، عمان، الأردن.

<sup>3</sup> قسم العلوم الأساسية، كلية الاداب، جامعة الزيتونة الأردنية، عمان، الأردن.

**ملخص الدراسة:** في هذه الدراسة نناقش مسألة العدالة الاجتماعية كمطلبًا إنسانيًا أساسيًا في دولة القانون والسيادة؛ ورغم أهميتها العملية كمبدأ سياسي في مختلف المذاهب الفكرية إلا أنها ظلت مجرد فكرة توجيحية للمشرع؛ يسعى ليسير على هديها في رسم السياسات العامة للدولة، دون أن تلتزم الدولة بالتدخل بشكل إيجابي لإنفاذها؛ فهي لم تكن محل اهتمام وأولوية دستورية في الدساتير القديمة، باعتبار سياسية بامتياز كان عرضها تقييد السلطة المطلقة وتنظيمها وتقرير الحرية المفقّدة وضمانها. وانطلاقًا من التحولات الدستورية التي يشهدها العالم العربي وخاصة المملكة الأردنية على أثر ما بثورات الربيع العربي، فإن الطابع العام الذي يجب أن ترسخه هذه الدساتير هو استهداف تحقيق العدالة الاجتماعية، والتي تفترض الاعتراف للأشخاص بطائفة من الحقوق تحفظ لهم كرامتهم الإنسانية على سبيل التنفيذ الفوري لهذه الحقوق.

**الكلمات المفتاحية:** العدالة الاجتماعية، ديمقراطية، الدستور الأردني.

## 1 مقدمة:

إن فكرتًا الديمقراطية والعدالة الاجتماعية أكثر الموضوعات دراسةً نظرية، وأقلها تطبيقًا؛ إذ تغلفهما الفلاسفة والمفكرون والباحثون؛ تأصيلًا وتفصيلًا، وتغنّت بهما السنن الساسية؛ تصريحًا وتلميحًا، وأخذت تكرر لهما العهود والمواثيق والاتفاقيات الدولية والدساتير.

بيد أن نظرة عابرة على واقع الشعوب العربية، سيما الأخذ في النمو السياسي، لتثني بأن فكرة الديمقراطية قد أصبحت سلعة غير رائجة في ضوء الانفصام البين بين ما تنطق به الدساتير وواقع الشعوب، سيما فيما يتعلق بمطلب الشعوب في مجال العدالة الاجتماعية؛ إذ تسوده عدالة ظاهرية قوامها المساواة القانونية التي لا تستجيب لها معطيات الواقع ومتطلباته، طالما أن المعايير التي تحدد هذه الأخيرة تصاغ في ضوء الهيمنة على منابع القوة الاقتصادية والاجتماعية، ومن ثم السياسية، من قبل أقلية محدودة تمثل السلطة الحاكمة، الأمر الذي يؤدي إلى تلاشي معنى "حكم الشعب" الذي ينبغي أن يعكسه الدستور والقانون، أو بمعنى آخر يؤدي إلى اختزال معنى "حكم الشعب" في إرادة هذه الأقلية على الحقيقة، وهو ما يستتهدز تعزيز العدالة الاجتماعية، من خلال تطبيق أحكام الدستور الأردني على أرض الواقع.

## 2 منهج البحث:

نعمد في إنجاز هذه الدراسة، المنهج التحليلي؛ ووفقًا على أهداف الدراسة الكامن في الدستور فيما يتعلق بمطلب العدالة الاجتماعية، سيما في ضوء تطور وظيفة الدساتير المعاصرة في المجال الاجتماعي، واتباع المشرع الدستوري نهجًا تفصيليًا في معالجته.

### مشكلة البحث:

تكمّن إشكالية الدراسة في تحديد مفهوم شامل للعدالة الاجتماعية، في ضوء معايير وأسس ديمقراطية الدستور الأردني، حيث إن نصوص الدساتير تعكس مراد الشعوب على الحقيقة في شتى المجالات، فإن افتقار جل هذه النصوص، وتحديدًا في مجال العدالة الاجتماعية، إلى الإلزام المباشر للأشخاص، عادة ما تتحلل معه السلطة السياسية بفرعها التشريعي والتنفيذي من التزامها الدستوري باستهداف العدالة الاجتماعية في كافة تصرفاتها، سيما في ضوء افتقار كثير من نصوص الدستور إلى معيارية النصوص القانونية لتحديد مفهوم العدالة الاجتماعية.

### أهمية الدراسة:

تتبع أهمية الدراسة من النقاط التالية:

- 1- إظهار الجوانب الواقعية التي تؤثر في تحديد مفهوم ديمقراطية الدستور الأردني.
- 2- محاولة إبراز سياسات المشرع الدستوري الأردني في العدالة الاجتماعية.
- 3- التأكيد على الدور الأساسي للعدالة الاجتماعية كميّار لديمقراطية الدستور.
- 4- اظهار قصور الحماية القانونية المقررة للحقوق الاجتماعية والاقتصادية على المشروعية السياسية للدستور الأردني.

### هدف البحث:

تسعي الدراسة إلى تحقيق الأهداف التالية:

- 1- تحديد المعايير الأساسية لمفهوم العدالة الاجتماعية.
- 2- وضع تعريف لديمقراطية الدستور في ضوء العدالة الاجتماعية.
- 3- معرفة الواقع السياسي والاقتصادي والاجتماعي لرقابة الدستورية في الأردن وتطبيق معايير العدل الاجتماعية الموضوعية لتحقيق الديمقراطية في الأردن.

### الدراسات السابقة:

رسالة ماجستير منشورة، وفاء داود، جامعة النيل، العدالة الاجتماعية: تأصيل المفهوم في الفكر السياسي المقارن، رسالة ماجستير منشورة، 2017. جاءت الدراسة تحت هذا العنوان لدراسة مفهوم العدالة الاجتماعية كفكرة أصيلة في ظل التحولات السياسية على الانظمة في المجتمع الدولي بحيث تقوم على

يحدث فيها قطب عن دور الاسلام في تطبيق قواعد العدالة على المجتمعات فهو يقدم صورة كاملة شاملة عن ابرز التحديات التي تواجه فكرة العدالة الاجتماعية وتقدم حلول لتجاوزها معطيا أمثله واقعية على دور الاسلام في تحقيق بنى وهياكل ومراكز الاسلام .

دراسة لمخرجات ندوة بعنوان الديمقراطية والعدالة الاجتماعية لمؤسسة فريديريش ايبيرت 2012.

تناولت الدراسة مناظرة لمجموعة من الشباب هو الديمقراطية ودورها في تحقيق مستويات العدالة الاجتماعية وذلك من جميع الجوانب واهمها الجانب التشريعي والذي يضمن لهذه المؤسسات تحقيق الاستقرار لجميع فئات المجتمع وتحقيق الرضا لها.

## 6- تقسيم الدراسة:

تحقيقاً لأهداف الدراسة وللتحقق من أهميته، سوف نقسم الدراسة على النحو الآتي:

المبحث الأول: مفهوم العدالة الاجتماعية كمعيار لمفهوم ديمقراطية الدستور الأردني.

• المطلب الأول: تعريف العدالة الاجتماعية الذي يعكس ديمقراطية الدستور.

• المطلب الثاني: تكريس فكرة ديمقراطية الدستور.

المبحث الثاني: مظاهر أساس ديمقراطية دستور الأردن كوجه للعدالة الاجتماعية.

• المطلب الأول: العدالة الاجتماعية الموضوعية لتحقيق الديمقراطية.

• المطلب الثاني: ملامح معيار العدالة الاجتماعية لديمقراطية الدستور الأردني.

## المبحث الأول: مفهوم العدالة الاجتماعية كمعيار لمفهوم ديمقراطية الدستور الأردني

العدالة الاجتماعية مبدأ أساسي من مبادئ التعايش السلمي داخل الدول وفيما بينها الذي يتحقق في ظلّه الازدهار. والهدف من العدالة الاجتماعية هو توفير الحياة الكريمة لكافة المواطنين في ظل دولة تحترم الدستور والقانون. من خلال ذلك يمكننا تقسيم المبحث الأول، إلى مطلبين، الأول، نوضح فيه تعريف العدالة الاجتماعية الذي يعكس ديمقراطية الدستور، أما المطلب الثاني، نتناول اتجاهات الفقه لتكريس فكرة ديمقراطية الدستور الأردني.

### المطلب الأول: تعريف العدالة الاجتماعية الذي يعكس ديمقراطية الدستور

نشير في البداية إلى تاريخ العدالة فهو مفهوم قديم للغاية فقد تجلى في الفكر المصري القديم من خلال "ماعت"، وقد تجلى أيضاً في الفلسفة الصينية القديمة والفلسفة اليونانية القديمة [1]. ويُعد مصطلح العدالة الاجتماعية هو مصطلح كاثوليكي بالأساس، وبعد ذلك تم أخذه من قبل العلمانيين الحديثين، وتمّ استخدام مفهوم "العدالة الاجتماعية" لأول مرة في العصر الحديث حوالي عام 1840 كتعبير من المفكرين السياسيين عن نوع جديد من الفضيلة اللازمة لمجتمعات ما بعد الزراعة (المجتمعات الصناعية)، وقد تمّ تصميم المصطلح من قبل المفكرين الحديثين العلمانيين ليعني توزيع الدولة الموحد لمزايا وأعباء المجتمع [2].

ويعتبر أول استخدام لمصطلح العدالة الاجتماعية عندما كتب قس إيطالي يُدعى (لويجي تاباريلي دازيليو Luigi Taparelli D'Azeglio) عن الحاجة إلى استعادة الفضيلة القديمة لما كان يُسمى "العدالة العامة General Justice" عند أرسطو والقديس توما الإكويني، ولكن في شكل معاصر، وقد أدرج لويجي هذه العملية تحت مفهوم العدالة الاجتماعية [3].

### أولاً: العدالة الاجتماعية مفهوم عام وشامل لكل أوجه المساواة الفعلية

ظهرت تعريفات عديدة لمفهوم العدالة الاجتماعية، حيث ذهب جانب فقهي بالقول: "بأن العدالة الاجتماعية لكي تتحقق لا بدّ من توافر عنصران الأول، ضرورة انطلاق جميع الأفراد في المجتمع من نفس الخط. والعنصر الثاني، هو ممارسة الحياد من جانب الدولة" [4]. بمعنى ربط العدالة الاجتماعية بفكرة الثواب والعقاب وأنها لا تتحقق في مجتمع يسوده الفوضى، ويسود فيه الفساد، ولكن بشرط أن يسود المجتمع فكري الجدارة والاستحقاق.

ومن المستقر لدى جانب من الفقهاء، أن العدالة الاجتماعية تُعني بكل ما يتعلق بالعدالة؛ سياسياً كان أو اقتصادياً أو ثقافياً، وهو ما يجعل منها مفهوماً مركباً أو شاملاً [5]؛ يتخذ كل مكون من مكوناتها مفهوماً، بل إن كل مفهوم من هذه المفاهيم قد يصعب تحديده في ذاته، فالعدالة الاقتصادية مثلاً وهي من مكونات العدالة الاجتماعية [6]، لا تقل صعوبة الوقوف على محدداتها عن صعوبة تحديد مفهوم العدالة الاجتماعية [7]، وكذا عدالة التوزيع على الأفراد، بل إن العدالة السياسية وهي مكون من مكونات هذا المبدأ الأصولي، تتخذ بعداً اجتماعياً يصعب عملية تحديدها.

تحتوي هذه الشمولية على أمرين هاميين هما؛ أولهما: أن نسبة لفظة "العدالة" إلى لفظة "الاجتماعية"، مردها إلى فكرة الاجتماع المشترك التي وجدت الدولة على إثر تحققه أو من أجل تحقيقه، وثانيهما: أن المعنى العام لمصطلح العدالة الاجتماعية إنما يشمل التكافؤ بين جميع أفراد الدولة في جميع ما يُستحق من حقوق وما يُتحمّل من التزامات، كلٌّ حسب قدراته وإمكاناته من ناحية، وفي ضوء متطلبات القيام بالمهام التي تحقق الصالح العام للدولة من ناحية أخرى [8].

ممّا تقدم، يتضح للباحث أن مفهوم العدالة الاجتماعية يرادف المساواة في جميع الحقوق دون تمييز بينها، حتى ولو كان لبعضها على بعض درجة، أو كان بعضها مدخلاً للتمتع ببعض الآخر على الحقيقة، طالما لم يكن ثمّ مسوغ لتمييز أو تمايز معتبر. ومن ثمّ فإن ديمقراطية الدستور من منظور العدالة الاجتماعية، هي ديمقراطية شمولية في مجال حقوق المواطن وحياته جميعاً لا في جانب منها فقط.

### ثانياً. العدالة الاجتماعية في ضوء الواقع السياسي والاقتصادي والاجتماعي للأردن:

تجر الإشارة إلى أن الرقابة الدستورية تنطلق من الدستور نفسه؛ سلطة وتقديراً وحكماً، والدستور يتضمّن كل مناح الحياة الاقتصادية والاجتماعية، والسياسية على رأسها، ويترتب عليه دوراً هو أهم وأكبر من القضاء العادي أو باقي السلطات على الدولة، فهي في الأساس تحتكم إلى حكمه، فيكون لزاماً – بتصورنا- أن يتدخل القضاء الدستوري في هذه البوتقة التي تحتكم إلى خلط جميع مناح الحياة في حكمه.

إن مسعى الإصلاح لا يمكن إن يستقيم ما لم يأخذ المسألة الدستورية، من أولى أولوياته، ولكون الوثيقة الدستورية تشكل قمة البناء القانوني والقدر الأعلى فيها

للدولة الحديثة المعاصرة الذي يحدد شكل وطبيعة الدولة وأجهزتها والعلاقات بين مختلف السلطات، ويعتبر أيضاً اللبنة الأولى للعمل السياسي والاقتصادي والاجتماعي، إذ لا يمكن الحديث عن أية إصلاحات في غياب إصلاح دستوري حقيقي وشامل، يتوافق مع الأوضاع العامة والخاصة في الدولة بين أفرادها، ويكون الأساس في المجتمع [9].

إذاً الرقابة الدستورية هي الأساس المتين، والحائط الذي يتكئ عليه كل ما يحيط به، وصمام الأمان للجميع بكل مكوناته؛ بحكومته وشعبه، ومؤسساته، فهو يحقق التكامل بين مؤسسات المجتمع الرسمية وغير الرسمية، فله دور عظيم وبارز في الإصلاح الاقتصادي والاجتماعي والسياسي على حد سواء، فالحقوق المدنية والسياسية يجب ضمانها مهما كان الوضع، أو خصوصية أحوال البلاد، في حين أن الحقوق الاقتصادية والاجتماعية يجب العمل على ضمانها في حدود ما تسمح به الموارد المتاحة في الدولة.

ومما لا شك فيه، أن التأثير بالدستور يستتبعه التأثير في جهات رقابة الدستورية، التي أصل انشائها في الدستور، فهو كذلك يؤثر فيها بعدة طرق، وقد يكون هذا التأثير والتأثر متبادلاً فيما يلي:

**1- من حيث الإنشاء،** هناك دور كبير في إنشاء جهات الرقابة الدستورية، سواء بالطريقة المنفصلة عن إنشاء الدستور، أم بطريقة تابعة لإنشاء الدستور الجديد. وبأي طريقة تنشأ الرقابة الدستورية، فإنها في الأساس جاءت لحماية الحقوق والحريات، ففي فرنسا فإن المجلس الدستوري يسمى بحامي الحقوق والحريات [10].

وفي الأردن، فقد كان الباعث الأساسي لإنشاء المحكمة الدستورية التي طال انتظارها هو المظاهرات الشعبية والمسيرات التي أعاققت شوارع عمان، وكذلك بعد أن تم إغلاق (الدور الرابع في عمان- مقر رئاسة الوزراء) لعدة أيام من قِبَل المتظاهرين، مما اضطر الحكومة الأردنية إلى إعلان إنشاء المحكمة الدستورية، وتشكيل لجنة للإصلاحات الدستورية، وكان ذلك تحت ضغط الرأي العام الأردني في العام 2011.

**2- من حيث الرقابة المتبادلة،** مع اعتبار أن الرأي العام هو الرقيب على أعمال الدستورية، والجهات السياسية؛ هو الأفضل بين وسائل الرقابة الرسمية وغير الرسمية، وكذلك مع اعتباره الضمانة الأكبر للرقابة الدستورية في جميع الأنظمة دون استثناء لبقائها وعدم التأثير عليها من أي جهة كانت، وحيث إن هذه الرقابة لا يمكن مواجهتها حتى من قبل النظام الحاكم، أو أي جهة سياسية أو حتى عسكرية أخرى في الدولة، إلا أنه يستفيد هو الآخر ويتأثر برقابة الدستورية بشكل غير مباشر، والذي يتمثل في الحفاظ على الدستور الذي يتضمن حقوق وحريات الأفراد وحمايتهم وتوليها، كونها الجانب العملي للدستور، والمحافظة عليه من تعدي الجهات والقوانين، والأنظمة، والأفراد والسلطات، والمؤسسات [11].

**3- من حيث الحماية المتبادلة،** حيث يمثل كل منهما حماية للأخر، فرقابة الدستورية هي بدورها تحمي له الحقوق والحريات، وبنفس الوقت لا تتغاضى عن إحقاق حق أو حرية ما دام وراءها الرأي العام، وكذلك ثقة الرأي العام بجهات رقابة الدستورية واعتبارها حارساً على الدستور وحماية حقوقه وحرياته التي هي مقرة لها أصلاً بالدستور واكتسبها من عاداته وتقاليده الاجتماعية، فكلهما يؤثر بالأخر ويفترض حماية الأخر له [10].

في قضاء المحكمة الدستورية الأردنية، فقد كان جلياً موقفاً المؤيد للرأي العام، والمحافظة على صونه، وإعلانه في القضية التي رفعت إليها لتقرر دستورية طلب مجلس الأمة لإخضاعهم إلى نظام التقاعد المدني، حيث أصبحت هناك ضجة شعبية حول هذا الموضوع، واعتراضات على جميع وسائل التواصل الاجتماعي، وفي الشارع الأردني مما جعلها تتناول دستورية هذا الطلب المطعون فيه أمامها، الذي أصدرت قراراً تفسيرياً بحقه برد طلبهم هذا، وكان هذا انتصاراً للشارع الأردني ورأيه ورغبته مما أدى إلى تهدئة وإرضاء الرأي العام، وكان ذلك في قرارها التفسيري الذي ردت فيه على طلب الحكومة بتفسير قانون التقاعد المدني لسنة 2014، وهل يُعطى الحق لمجلس الأمة بالحصول على تقاعد مدني؟ ففي قرارها التفسيري رقم 2 لسنة 2014 فسرت نصوص المواد المعنية بحيث إنه لا يستحق المجلس هذه الرواتب التقاعدية، حسب قرارها.

#### المطلب الثاني: تكريس فكرة ديمقراطية الدستور الأردني

إن الحياة النيابية في الأردن تشهد تطوراً ملحوظاً بسبب الحراك السياسي، كما أن للبرلمان الأردني دوراً بارزاً في إلغاء وتعديل بعض القوانين التي أسهمت في دفع عجلة التنمية والإصلاح السياسي وإطلاق الحريات العامة، من خلال الفصل بين السلطين التشريعية والتنفيذية [12].

#### أولاً- الاتجاه الأول، ديمقراطية الدستور الضمان الحقيقي لديمقراطية التمثيل النيابي:

فقد ذهب جانب فقهي بالقول إن: "مقتضى المدلول الوظيفي للدستور أن لا يُقصر على دلالاته الشكلية التي تختزلها فيما تحويه الوثيقة التي وضعت بطريقة ديمقراطية من نصوص؛ عادة ما تُبليها السنون، فتخلق دلالاتها كما تخلق الثواب والعقاب. فالدستور الذي نكرس لديمقراطيته ونقول بمعيارية العدالة الاجتماعية لها، هو القانون الأعلى، والرمز الأسمى في دولة القانون الحديثة، هذا السمو وذاك العلو اللذان يعكسان أهمية ما تحويه وثيقة الدستور من قيم الجماعة ومبادئها وأفكارها وتطلعاتها الحاضرة والمستقبلية، لا وجود لهما على الحقيقة، إلا أن تعكس تصرفات السلطة السياسية بفرعها التشريعي والتنفيذي مراد الجماعة من الدستور على الحقيقة" [13].

وعليه، فإن الدستور الأردني لعام 1952م، هو الذي ينطق بمراد الجماعة في حاضرها ومستقبلها، من طريق عُمل السلطة السياسية، ولو كان عرفياً، بل ولو قُصرت صراحة نصوصه عن بيان جانب من هذا المراد؛ فإرادة الجماعة منها ما هو حقيقي محمول على ما يستفاد تصريحاً من نصوص الدستور، ومنها ما هو حكمي محمول على ما يستفاد من تطلعاتها في ضوء ما بلغته التجارب الدستورية المقارنة في ثوابت ومتغيرات الديمقراطية.

إن ما يعترض تطبيق الديمقراطية المباشرة من اعتبارات الواقع في الأردن، يجعل من فكرة ديمقراطية الدستور شرطاً لازماً لوصف التمثيل النيابي بالديمقراطية [14]؛ إذ لو كان للجماعة أن تحكم نفسها بنفسها، لما أعوزت إلى اقتناء الدساتير، أو على الأقل لم تكن لتعول عليها سوى في مجالات محدودة. أما أن تتطور وظيفة الدساتير، إلى الحد الذي جعل منها وعاءً شافهاً لإرادتها، تنطق بلسان حالها فضلاً عن مقالها، في شتى مجالاتها، مما لا يروق لها ترك أمر تنظيمها إلى المجالس التشريعية التي عادة ما تتحكم في أعمالها المصالح الحزبية [15].

ولذلك، إذا تجاوزت وظيفة الدساتير مرحلة التكريس للتنظيم العضوي للدولة، إلى مرحلة التنظيم الوظيفي لها وما ينبغي لسلطتها السياسية وأجهزتها القيام به، من خلال رسم الأطر العامة التي ينبغي لتصرفات السلطة السياسية أن تدور في فلكها، في كافة مجالات الحياة؛ السياسية والاقتصادية والاجتماعية وغيرها. فينبغي لهذا التطور أن يلقي بظلال الحداثة على ديمقراطية الدستور، فلا تختزل في مقتضى دلالاتها السياسية فقط. فكما هو معلوم أن أهم مثالب المعيار الشكلي في تعريف الدستور أو القانون الدستوري، أن تدخل قواعد ليست دستورية بحكم طبيعتها، ولكنها وردت صراحة في صلب الدستور أو في قانون مكمل له، ومسوغ ذلك كما هو معلوم أيضاً رغبة المشرع الدستوري في إلقاء رداء الدستورية على هذه المسائل؛ لتتمتع بالحماية المكفولة للمسائل الدستورية؛ لما يكون لهذه المسائل من أهمية في حقب زمنية معينة [16].

حتى أن قواعد القانون الدستوري قد أدخل عليها ما ليس منها على الحقيقة، لا لشيء إلا لحمل السلطة السياسية على امتثال أمر الجماعة في مسائل بعينها؛ لتظل إرادة الجماعة حاکمة لتصرفات السلطة السياسية، فإن هي حققت مراد الجماعة الكامن في الدستور، كانت تصرفاتها مجسدة لمعنى "حكم الشعب"، ومن ثم

تعكس دستوراً ديمقراطياً على الحقيقة، وهو ما يُرتهن بمستوى العدالة الاجتماعية الذي تبلغه الجماعة بموجب الإجراءات التي تتخذها السلطة السياسية [17].

**ثانياً- الاتجاه الثاني، الأداء السياسي الديمقراطي يعكس مدى ديمقراطية الدستور:**

ذهب جانب فقهي بالقول إلى أنه: "ليس ثم تلازم حتمي بين ديمقراطية الدستور وديمقراطية عمل السلطة السياسية" [18]، بل إن هذه الحقيقة التي يثبتها واقع الحكومات في جل الدول الأخذة في النمو السياسي، حيث الربط بين ديمقراطية الدستور ومستويات العدالة الاجتماعية التي تحققها السلطة السياسية؛ حتى لا تجسد الجماعة معنى الديمقراطية في وضع الدستور وضبط أحكامه، ثم يحال بينها وبين ما قصدت إليه من وراء اقتنائه؛ كأن تعتمد حكومتها إلى اتخاذ ما لم تكن لترتضيه حرة مختارة.

وعلى ذلك، فعمومية نصوص الدستور الأردني وافتقارها إلى قوة الجزاء "المباشر أو الفوري" في أغلب الأحيان [19]، عادة ما يسوّغان تترس الحكومات لتصرفاتها بظاهر هذه النصوص، لتتخذ الديمقراطية مفهوماً شكلياً، طالما سئمته الشعوب-هذا الطرح الذي يتخذ من الدلالة الوظيفية للدستور منطلقاً لتكريس فكرة معيارية العدالة الاجتماعية لديمقراطية الدستور.

وعليه، فقد بات دستور الأردن بمطالبة تجسيد مطلب العدالة الاجتماعية، بما يترجم حقيقة التوجه الاقتصادي والاجتماعي الذي تقع به، متخذة من العدالة الفعلية التي تتأسس على المساواة الموضوعية، منطلقاً لها ومرداً. فتأصيل الدستور لأصل الحق فقط، ليس مقياساً لديمقراطيته، بل يلزمه كفالة وصول هذا الحق إلى مستحقيه من خلال قواعد وإجراءات محددة. فقد ينص الدستور على مبدأ المساواة وتكافؤ الفرص في تولي الوظائف العامة مثلاً، ليبدو وكأنه ديمقراطياً، بيد أن واقع الأمر يشي بتمييز واقعي بين بني الجماعة، رداً إلى فروق اجتماعية أو اقتصادية.

مماً تقدم يتضح للباحثين، أن الديمقراطية الدستورية ينصرف مفهومها إلى ضرورة اتساق تصرفات السلطة العامة مع أحكام الدستور المطبق، ليتحقق معنى الديمقراطية ما التزمت حدود الدستور؛ رداً إلى أن إقرار الجماعة للدستور بالموافقة عليه، يعد موافقة ضمنية على ما تحويه وثيقته من مبادئ وأحكام، وبالتالي فإن مطابقة تصرفات السلطة العامة لأحكام الدستور، تُحمل حكماً على كونها مطابقة لمراد الجماعة التي لم تلفظها بها.

**المبحث الثاني: مظاهر أساس ديمقراطية دستور الأردن كوجه للعدالة الاجتماعية**

خصص الدستور الأردني لعام 1952 في الفصل الثاني منه عنوان "حقوق الأردنيين وواجباتهم"، إذ وضع الإطار العام لممارسة الحقوق والحريات في ظل الفلسفة والأيدولوجية التي اعتنقتها المشرّع، إذ تبني المذهب الاجتماعي، الذي يوجب تدخل الدولة في إدارة المرافق الإدارية التقليدية، كالتعليم والصحة، مع ترك الأشخاص يمارسون مثل هذه النشاطات مع تنظيمها ضمن الضوابط القانونية الصادرة من المشرّع الأردني [20].

وعليه، ستقسم هذا المبحث إلى مطلبين، نوضح في الأول، العدالة الاجتماعية الموضوعية لتحقيق الديمقراطية، ونتناول في الثاني، ملامح معيار العدالة الاجتماعية لديمقراطية دستور الأردن.

**المطلب الأول: العدالة الاجتماعية الموضوعية لتحقيق الديمقراطية**

هناك ثمة فرق في نوعية البيئة السياسية والاقتصادية لدول المنطقة العربية؛ فهناك الدول العربية النفطية الغنية القائمة على الاقتصاد الريعي، وفي هذه الدول [21]، يُصادر الحكام معظم الثروة القادمة من عوائد الثروة الطبيعية، لكن وفرة الدخل تتيح لهم توزيع جزء من الفائض على المواطنين في شكل هبات ومنح وتوظيف خدمي، فيشعر هؤلاء المواطنون بنوع من الارتياح الاقتصادي بسبب توفر حاجاتهم الأساسية. وهناك، ينتج ميل أقل إلى الجذبة في محاولة تغيير الأنظمة السياسية باتجاه الديمقراطية، باعتبارها حاجة غلبت وأقل ضرورة. لكن ذلك لا يلغي في التحصيل الأخير غياب العدالة الاجتماعية حيث يحصل الناس على الفئات، مهما بدا كثيراً، مع انعدام إمكانية التعبير الحر، ناهيك عن الطموح إلى المشاركة في الحكم [22].

وإذا وضحنا النوع الثاني، الذي يندرج الأردن في فئته، فهو الدول قليلة الموارد من جهة الثروة الطبيعية، وفي هذه الدول، يتم تجميع الموازنات بطرق صعبة، من عوائد الإنتاج القليل والقرروض والمساعدات الخارجية وما شابه. وبذلك، يصعب إخفاء استيلاء البعض على معظم الثروة عن طريق إسكات الناس بفائض يجعلهم مرتاحين نسبياً [23].

مفاد ما تقدم، إن جدوى الديمقراطية بالنسبة للمواطن الأردني يتحدد بقدر ما يتوقع أن تعكسه على نوعية معيشته بكل بساطة. العناية الصحية المجانية أو التي يُمكن تحمّل كلفتها؛ التعليم المجاني أو قليل الكلفة للجميع وإلغاء امتياز الوصول إليه؛ الحصول على عمل لائق يدر دخلاً يكفي صاحبه العوز، وتساوي الفرص في الوصول إليه أيضاً؛ وإمكانية السكن في منزل معقول يمكن تحمّل كلفته والأطمئنان إليه.

**أولاً- العيش المشترك للأفراد في كيان سياسي منظم كالدولة:**

العدالة الاجتماعية هي أساس الحكم الديمقراطي، ومن ثم فإن أي إصلاح سياسي لا بد أن ينطلق من الإصلاح الاجتماعي، ذلك إن إشكالية العلاقة بين الحرية والمساواة في الديمقراطية تقتزن بالمسؤولية والمساواة وتكافؤ الفرص المتاحة لجميع أفراد الشعب، فيطمئن المواطن إلى حاضره وغده وينصرف إلى عمل ما فيه خير للمجتمع، مما يقتضي اعتبار الرعاية الاجتماعية جزءاً من مكونات المجتمع الأردني ومبدأ رئيسي من مبادئ الدولة [19].

معني ذلك، إن أهداف أي سياسة اجتماعية يجب أن تسعى لتطبيق العدالة الاجتماعية باعتباره المرجع الأول للمجتمع، ومضمون ذلك هو تأدية كل مواطن واجبه كاملاً تجاه مجتمعه على أن يكفل للمواطن كامل حقوقه وحرياته وواجباته، كما تكفل سلطة الدولة تكافؤ الفرص لجميع المواطنين في الحصول على فرص العمل، باعتباره حق لكل مواطن، وهو ما يقتضي شمولية العدالة الاجتماعية لكل فئات وطبقات المجتمع الأردني.

**ثانياً- العدالة الاجتماعية أساس نزول الأفراد عن جزء من حقوقهم وحرياتهم:**

يتبنى التكريس لتقييد سلطة السلطة السياسية في تنظيم الحقوق والحريات بما يستوجب الحفاظ عليها [24]، وهو المعنى الذي ينبغي ألا يغيب عن قناعة السلطة السياسية بفرعها التشريعي والتنفيذي في وقتنا الراهن، حتى ولو سلّمنا بالانتقادات الموجهة لنظرية العقد الاجتماعي [25].

حيث نزول المواطنين وهم أصحاب السيادة لا عن ممارسة مظاهر السيادة فحسب بل أيضاً عن جزء من حقوقهم وحرياتهم، منوط لديهم بأمرين اثنين: **أولهما:** الاحتفاظ بهذه الحقوق والحريات مع ما يترتب على ذلك من احتداد سلطة المشرّع في تنظيمها بالقدر الذي تستقيم معه ممارستها. **ثانيهما:** أن تقوم إجراءات التنظيم هذه على أساس من العدالة الاجتماعية مع ما يستتبعه ذلك من ضرورة تدخل السلطة السياسية بمقتضى سلطتها المخولة لها شعبياً لإعادة التوازن الاجتماعي الذي تبدو معه فكرة الدولة مجدبة حقاً [26].

**ثالثاً- العدالة الاجتماعية الموضوعية أساس امتثال الأفراد للسلطة السياسية:**

إنّ رضا أفراد الدولة، وهي صاحبة السيادة، عن أعمال ممثلها، والذي هو مناط قيام الدولة واستمراريتها في الأساس، منوط بأن تعكس تصرفات هؤلاء

الممثلين، إرادة الجماعة في العيش المشترك على أساس من التوازن الاجتماعي؛ الذي يُشعر كل أطرافها وفئاتها بعائد هذا الاجتماع؛ إذ ما الفرق بين دولة يسودها الظلم الاجتماعي إلى الحد الذي تهيمن معه فئة بعينها على مقدراتها، وحياة بدون عدالة اجتماعية.

بل إن العدالة الاجتماعية، أهم الأسس التي تسوّج التفويض الشعبي، بل إن فكرة المواطنة والتي تمثل حجر الزاوية لكل دولة متطورة، إنما تتمحور حول فكرة العدالة الاجتماعية؛ فأى مواطنة مزعومة إذن في مجتمع طبقي؛ ترى فيه الأغلبية مجرد أصوات انتخابية تباع وتشترى باسم الشرعية [27].

#### المطلب الثاني: ملامح معيار العدالة الاجتماعية لديمقراطية دستور الأردن

إنَّ العدالة الاجتماعية هي حجر الزاوية للنظام الاجتماعي، بكافة نواحيه السياسية والاقتصادية والثقافية وغيرها، فقد جعل المشرع الدستوري الأردني من مبدأ العدالة الاجتماعية، أساساً لعمل السلطة السياسية بفرعها التشريعي والتنفيذي، والتزاماً دستورياً يتقيد كاهلها، وهدفاً للنظاميين الاقتصادي والضريبي معاً، بما تبدو معه معيارية هذا المبدأ لديمقراطية هذا الدستور، على النحو الذي سنبينه تباعاً.

#### أولاً- إثقال كاهل السلطة السياسية بإعادة التوازن الاجتماعي:

تبدو الرغبة الحقيقية في الانتصار لفكرة العدالة الاجتماعية، جلية في ذكر بعض الفئات التي يتعين على السلطة السياسية أن تضمن لها توازناً اجتماعياً؛ كذوي الاحتياجات الخاصة وكبار السن؛ نزولاً على مقتضى فلسفة التمييز الإيجابي.

ذهب جانب من الفقه بالقول إلى: "أن سببب اثنين، يقفان من وراء عدم تحقق العدالة الاجتماعية، هما: الهيمنة على مفاتيح القوة في المجتمع، والنظام الفكري لطبقة الأقوياء. والحقيقة أن هذين السببين هما ما يقفان من وراء عدم ديمقراطية الدستور؛ فسرعان ما تقع السلطة السياسية فريسة لهذه الهيمنة، إن لم تكن هذه السلطة ذاتها منبثقة في الحقيقة عن هذه الهيمنة" [28].

#### ثانياً- العدالة الاجتماعية هدف أساس للنظام الاقتصادي:

لم يكف المشرع الدستوري الأردني بالنص على إثقال كاهل الدولة بتحقيق العدالة الاجتماعية، وإنما جعل منها هدفاً رئيساً للنظام الاقتصادي في ظل تحديد معيار ديمقراطية دستور عام 1952م.

#### ثالثاً- العدالة الاجتماعية هدف أساس للنظام الضريبي:

من المعروف أن الضريبة لها وظيفة اجتماعية حيوية؛ فهي واحدة من أهم أدوات إعادة توزيع الثروة، ومن ثم إعادة التوازن الاجتماعي، الأمر الذي حدا المشرع الدستوري إلى جعل العدالة الاجتماعية قبلة للنظام الضريبي.

#### رابعاً- التزام الدولة بتوفير الحماية للمنادين بالعدالة الاجتماعية:

تكفل الدولة الحماية لمن يرفعون لواء الدفاع عن حقوق وحريات الطبقات الضعيفة اجتماعياً [29]، من الوطنيين، سواءً في ذلك المواطنون أنفسهم أو الكيانات الحقوقية والنايابة الشرعية. وهو الواقع الذي يجعل من التكريس لمعيارية العدالة الاجتماعية لديمقراطية الدساتير، وعدم اختزال مفهوم الأخيرة في الدلالة السياسية لها، مطلباً دستورياً ملخاً.

### 3 الخاتمة:

حان الوقت لحكومات الدول الأخذة في النمو السياسي أن تدرك - على علمها - أن السبيل إلى بقاء مشروعيتها السياسية، لم يعد مرتهاً بتصدير فكرة المؤامرة إلى شعوبها والإيعاز إليها بوجود العديد من العقبات والتحديات والصعوبات، من خلال أبنوا إعلامية موجهة؛ بغرض صرفهم عن المطالبة باستحقاقاتهم الدستورية، سيما في مجال العدالة الاجتماعية، بل بتكديسهم من مباشرة مظاهر السيادة من طريق غير مباشر قوامه تلبية رغباتهم وتجسيد تطلعاتهم الكامنة في الدستور، والتي كانت من وراء اختيار السلطة السياسية بفرعها التشريعي والتنفيذي وفقاً لفكرة الديمقراطية النيابية.

إن تكريس الدستور للحقوق الاقتصادية والاجتماعية، لا يعني اكتمال الحماية الدستورية لها؛ رداً إلى أن نصوص الدستور على ما لها من صفة أمر، لا تنفذ في الغالب إلا من طريق المشرع العادي، بما له من سلطة واسعة في تقدير التدخل ووقته وكيفية، بالإضافة إلى أن ضمان هذه الحقوق يقتضي تدخلاً إيجابياً من قبل السلطة السياسية.

من خلال ما سبق، يمكننا تحديد بعض النتائج والتوصيات بالآتي:

#### 4 النتائج:

- 1- اتضح لنا أن مفهوم العدالة الاجتماعية عبارة عن شعور جماعي لأفراد المجتمع بتكافؤ حقيقي للفرص في عيش كريم في كيان متوازن حقيقياً بوصف الدولة، من طريق التدابير والإجراءات التي تباشرها السلطة السياسية، بفرعها التشريعي والتنفيذي، استناداً إلى الدستور الذي يعكس إرادة أفراد المجتمع.
- 2- إن العدالة الاجتماعية لا تُرتهن بنظام اقتصادي معين؛ اشتراكياً كان أو رأسمالياً، بل يتسنى تحقيقها في أي منهما.
- 3- إن القول بمعيارية العدالة الاجتماعية لديمقراطية الدستور؛ يجعلنا دائماً أمام مستويات متجددة من الديمقراطية، طالما كانت مستويات العدالة الاجتماعية متطورة بل وغير متناهية، وهو ما يتسق مع تكريس الفقه الحديث لتجدد الدساتير المطبقة.
- 4- إن معيارية العدالة الاجتماعية لديمقراطية الدستور، لا تستمد مصدريتها فقط من إرادة الشعوب التي يُفترض فيها أنها متجهة بحكم المنطق إلى العيش المتكافئ أو المتوازن، بل أيضاً من تطور خطاب المشرع الدستوري الذي تغلب عليه النزعة التفصيلية في بيان فلسفة الدستور أو "السياسة الدستورية الأردنية".

#### 5 التوصيات:

- 1- يجب على الفقه الدستوري أن يعيد النظر في تناول فكرة الديمقراطية؛ فلا يختزلها في دلالتها السياسية التي كانت من وراء تعوّل سلطة التشريع على نظيرتها تارة، وتعوّل السلطة التنفيذية على الآخرين تارة أخرى.
- 2- ينبغي للمشرع الدستوري أن يبعد بنصوص الدستور جميعاً، سيما المتعلقة بمطلب العدالة الاجتماعية، عن الصيغ الإنشائية والألفاظ غير المحددة، التي

3- التوجُّه إلى دراسات متخصصة لتحديد مفهوم العدالة الاجتماعية الذي يعكس ديمقراطية الدستور، أن هذا المفهوم يتشكل أو يتبلور في ضوء القيم التي تتبناها الجماعة في فترة زمنية معينة؛ فلا هو الذي يصاغ في ضوء أفكار غربية عنها، ولا هو الذي يظل متوقفاً في دلالات قيم معينة أبلاها الدهر، ليجمع مفهومها هذا بين الوطنية والعصرية؛ فيعكس توجهها مجتمعياً خالصاً، يتجدد بتجدد أجيال الجماعة.

#### إفادة:

يشهد المؤلفون أنه ليس لديهم انتماءات أو مشاركة في أي منظمة أو كيان له أي مصلحة مالية (مثل الأتعاب والمنح التعليمية والمشاركة في مكاتب المتحدثين والعضوية والتوظيف والاستشارات وملكية الأسهم أو غيرها من حقوق الملكية؛ والخبير شهادة أو ترقيات ترخيص براءات الاختراع)، أو المصالح غير المالية (مثل العلاقات الشخصية أو المهنية، والانتماءات، والمعرفة أو المعتقدات) في الموضوع أو المواد التي تمت مناقشتها في هذه المخطوطة.

#### قائمة المصادر والمراجع:

##### المصادر والمراجع باللغة العربية:

- [1] الودعان، هائل مفلح. (2011). أثر التحول الديمقراطي في العلاقة بين السلطة التشريعية والسلطة التنفيذية في النظام السياسي الأردني، *المجلة الأردنية للعلوم الاجتماعية*، المجلد(4)، العدد(3).
- [2] وحيد مريم. (2018). *الخطاب السياسي في السينما المصرية: دراسة في مفهوم العدالة الاجتماعية 1961-1981*، رسالة دكتوراة، كلية الاقتصاد والعلوم السياسية، جامعة القاهرة، مصر.
- [3] مقداد، حسين أحمد. (2013). المدلول السياسي والقانوني للدستور ودور القاضي الدستوري في تحقيق التوافق بينهما، دراسة تأصيلية مقارنة في القانونين المصري والأمريكي، *مجلة حقوق حلوان*، العدد (28).
- [4] الليمون، عوض رجب. (2015). *تطور النظام الدستوري الأردني، دراسة تحليلية*، ط1، دار وائل للطباعة والنشر، عمان.
- [5] اللوزي، مالك عبد الرزاق. (2012). دور مجلس الأمة في الإصلاح السياسي في ظل التحول الديمقراطي في المملكة الأردنية الهاشمية، رسالة ماجستير، كلية الحقوق، جامعة الشرق الأوسط، عمان.
- [6] الكتبي، ايمان. (2021). *البيات حماية الحقوق الاجتماعية والاقتصادية في دولة الإمارات العربية المتحدة*، مجلة الزرقاء للبحوث والدراسات الإنسانية، مجلد 21 ، عدد3 .
- [7] الكايد، زياد علي. (2021). *حل البرلمان في ضوء التعديلات الدستورية لعام 2011 على الدستور الأردني الصادر عام 1952* . دراسة مقارنة، مجلة الزرقاء للبحوث والدراسات الإنسانية، مجلد 21 ، عدد2 .
- [8] القطامين، هشام علي محمد. (1440هـ/2019م). *رقابة الدستورية بين السياسة والقانون، دراسة مقارنة الأردن ومصر وفرنسا*، رسالة دكتوراة، كلية الحقوق، جامعة عين شمس، مصر.
- [9] الشيخ، عصمت عبد الله. (1998). الرقابة الدستورية والفكرة القانونية السائدة في المجتمع السياسي، *المؤتمر العلمي الأول لحقوق حلوان*، مصر.
- [10] شابا، أيوب شابا. الديمقراطية ومفهوم العدالة الاجتماعية من منظور طبقي، مقال علمي منشور بتاريخ 2022/1/4، متاح على الموقع الإلكتروني التالي، تاريخ الدخول <https://www.ahewar.org/debat/show.art.asp?aid=742837> 2022/4/24
- [11] السلطان، عبد العزيز. (2014). *الحماية الدستورية لحرية الرأي في الفقه والقضاء الدستوري*، دار سعد للنشر، القاهرة.
- [12] الزعي، هديل تيسير. (2021م). الحماية القانونية للكرامة الإنسانية، دراسة مقارنة في القانونين الفرنسي والأردني، *المجلة الأردنية في القانون والعلوم السياسية*، المجلد(13)، العدد(4).
- [13] روسو، جان جاك. (د.ت). *الحكومة المدنية وصلتها بنظرية العقد الاجتماعي*، ترجمة: محمود شوقي الكيال، الدار القومية للطباعة والنشر (مجموعة اخترنا لك).
- روسو، جان جاك. (2013). *العقد الاجتماعي (مبادئ الحقوق السياسية)*، ترجمة: عادل زعيتر، مؤسسة هندايو للتعليم والثقافة، القاهرة.
- [14] الرشيد، ناصر سعود مرزوق البدهه. (2016). *دور القضاء الدستوري في حماية الحقوق والحريات العامة (دراسة مقارنة)*، رسالة دكتوراة، جامعة عين شمس، مصر.
- رشيد، أحمد محمد. (2014). *ضمانات حماية الحقوق والحريات العامة، دراسة تحليلية مقارنة*، رسالة دكتوراة، كلية الحقوق، جامعة عين شمس، مصر.
- [15] الحديدي، عبد الرحمن. (2019). قراءة في مفهوم العدالة الاجتماعية: تأصيل نظري، مقال علمي متاح على الموقع الإلكتروني التالي، تاريخ الاطلاع <https://democraticac.de/?p=59997> ، 2022/4/20
- [16] بوزيان، عليان. (2013). القيمة الدستورية لمبدأ العدالة الاجتماعية والحماية القضائية له، دراسة تطبيقية مقارنة على الدساتير العربية الحديثة، *الأكاديمية للدراسات الاجتماعية والإنسانية*، العدد(10).
- [17] الأعرجي، زهير. (1994). العدالة الاجتماعية وضوابط توزيع الثروة في الإسلام، *بحوث في النظرية الاجتماعية الإسلامية ونقد النظرية الاجتماعية الغربية وتطبيقاتها*، مؤسسة محراب الفكر للثقافة، مصر.
- [18] أسمان، يان. (1996). *ماعت مصر الفرعونية وفكرة العدالة الاجتماعية*، ترجمة: د. زكية طوبوزاده، د. علية شريف، دار الفكر للدراسات والنشر والتوزيع.
- [19] أبو زينة علاء الدين: بين الديمقراطية والعدالة الاجتماعية، مقال علمي منشور بتاريخ 2011/11/17، متاح على الموقع الإلكتروني التالي، تاريخ الدخول <https://alghad.com> ، 2022/4/24



---

**Reference (Arabic & English):****Article in a Journal:**

Al-Wadaan, H M. (2011). The Impact of Democratic Transformation on the Relationship between the Legislative and Executive Powers in the Jordanian Political System, *The Jordanian Journal of Social Sciences*, Volume (4), Issue (3).

Al-Zoubi, H. T. (2021AD). Legal Protection of Human Dignity, "A Comparative Study in French and Jordanian Laws", *The Jordanian Journal of Law and Political Science*, Volume (13), Issue (4).

Bouziane, A. (2013). The constitutional value of the principle of social justice and its judicial protection; An applied comparative study of the modern Arab constitutions, *the Academy for Social and Human Studies*, No. (10).

Alhalalmeh.A.M (2021)The Implications of the Adoption of the jewish national law on the Palestinian cause.Dirasar humanities and social sciences, Volume (48), Issue (1).

Miqdad Dr. H. A. (2013). The political and legal significance of the constitution and the role of the constitutional judge in achieving congruence between them, an original comparative study in Egyptian and American laws, *Helwan Rights Journal*, issue (28).

Muhammad, O. M. (2014). Constitutional Social Justice in Contemporary Liberal Political Thought, Research on Rolls' Model, *Arab Center for Research and Policy Studies*, Beirut, Lebanon.

**Book:**

Al-A'raji, Z. (1994). *Social Justice and Controls of Wealth Distribution in Islam, Researches in Islamic Social Theory and Criticism of Western Social Theory and its Applications*, Mihrab Al-Fikr Foundation for Culture, Egypt.

Al-Lemon, A. R. (2015). *The Evolution of the Jordanian Constitutional System, Analytical Study*, 1st Edition, Wael House for Printing and Publishing, Amman.

Al-Salman, A.A.(2014). *Constitutional Protection for Freedom of Opinion in Jurisprudence and Constitutional Judiciary*, Dar Sa'ad Publishing, Cairo.

Jean-Jacques, R. (2013). *The Social Contract (Principles of Political Rights)*, Translated by: Adel Zuaiteer, Hendawy Foundation for Education and Culture, Cairo.

Asman, Jan. (1996). *Ma'at, Pharaonic Egypt and the Idea of Social Justice*, Translated by: Dr. Zakia Topuzadeh, d. Alia Sharif, Dar Al-Fikr for Studies, Publishing and Distribution.

**Articles from Conference Proceedings (published):**

Al-Sheikh, E. A. (1998). Constitutional Control and the Legal Idea Prevailing in the Political Society, *The First Scientific Conference on Helwan Rights*.

**Dissertations and Theses:**

Waheed, M. (2018). *Political Discourse in Egyptian Cinema: A Study of the Concept of Social Justice 1961-1981*, Ph.D. Thesis, Faculty of Economics and Political Science, Cairo University.

Al-Lawzi, M. A. (2012). *The role of the National Assembly in political reform in light of the democratic transition in the Hashemite Kingdom of Jordan*, Master's thesis, Faculty of Law, Middle East University.

Al-Qatamine, H. A.M (1440 AH/2019 AD). *Constitutional Control between Politics and Law, a Comparative Study of Jordan, Egypt and France*, PhD thesis, Faculty of Law, Ain Shams University, Egypt.

Al-Rashidi, N. S. B. (2016). *The role of the constitutional judiciary in protecting public rights and freedoms (a Comparative Study)*, PhD Thesis, Ain Shams University.

Rashid, A. M. (2014). *Guarantees for the Protection of Rights and Public Freedoms, Comparative Analytical Study*, PhD Thesis, Faculty of Law, Ain Shams University, Egypt.

**Web Site:**

Al-Hadidi, A, (2019). Reading in the concept of social justice: theoretical rooting, scientific article available on the following website, dated 4/20/2022, <https://democraticac.de/?p=59997>

Shaba. A. S. (2022). Democracy and the Concept of Social Justice from a Class Perspective, a scholarly article published on 4/1/2022, available on the following website, accessed 24/4/2022 <https://www.ahewar.org/debat/show.art.asp?aid=742837>.

Abu Z., A. (2011). Between Democracy and Social Justice, a scholarly article published on 11/17/2011, available on the following website, entry date 04/24/2022, <https://alghad.com>